والامم لا تحافظ على كيانها بالمعنى المقصود الا اذا ارتقت طبقة العمال فيها. لذا، فانني اقترح وضع تشريع في بلادنا لحماية العامل، منه اعطاء العامل تعويضاً لقاء ما يلحق به من ضرر اذا اصيب اثناء عمله ومداواته على نفقة الحكومة او على نفقة الشركة التي تستخدمه، وان تدفع له مياومته كاملة اثناء مداواته على غرار نظام موظفي الحكومة. هذا هو العدل وهذه فاتحة انسانية تسجلونها في اعمالكم التي سيذكرها انشاء الله من بعدكم بلسان التقدير والثناء»[٣٦].

وقد عبرت كلمة الوزير محمد الأنسي التي رد فيها على عضو المجلس التشريعي، وكذلك مواقف المجلس التشريعي ورئيسه، عن مقاومة ضارية لهذا الطلب وكشفت عن عداء طبقي صارخ للطبقة العاملة الوليدة.

وينقل محضر الجلسة رد الوزير ومواقف المجلس ورئيسه من الطلب المذكور على النحو التالي:

«الوزير محمد الانسي:... أروني ايها السادة اين هي المصانع والعمال في بلادنا؟ هذا، الا اذا كان من وراء ذلك غاية نجهلها. الحكومة قائمة بواجبها في مداواة الفقراء. وهذه عيادتها شاهدة للعيان تداوي العامل والفقير... ولهذا أرى ان لا لزوم لهذا الاقتراح ما دام ليس في البلاد مصانع وعمال ولا نقابات للعمال ولا جمعيات تعاونية، وما دام اصحاب العمل يشكون من قلة العمال الذين يفرضون اجورهم فرضا عليهم، فالعامل في بلادنا في رخاء ايها السادة.

«رئيس المجلس، ابراهيم هاشم: بعد ان سمعتم الكلمة التي ادلى بها معالي الوزير، هل ترون حاجة لوضع تشريع يتناول هذا الموضوع؟

«الاكثرية: كلا»[٣٧].

لقد استمرت معارضة المطالب الداعية الى اباحة تشكيل النقابات وحماية حقوق العمال حتى نهاية الاربعينات. وبعد حرب ١٩٤٨ وضم الضفة الغربية الى السيادة الاردنية، نشأت حالة من الازدواجية القانونية، ففي حين كانت تسري في الضفة الغربية القوانين الفلسطينية الحديثة، ولا سيما قانون تعويض العمال سنة ١٩٢٧ وتعديلاته (خاصة القانون ٣٣ لسنة ١٩٤٧)، وكذلك قانون نقابات العمال لسنة ١٩٤٧، ظلت القوانين العثمانية هي النافذة في الضفة الشرقية. ولم ينته هذا الازدواج القانوني المربك للعمال الا العام ١٩٥٤، حين وضع قانون موحد للنقابات يسري على الضفتين الشرقية والغربية[٣٨].

ان العديد من المراجع استساغت التفسير الدارج، اي التفسير الاقتصادي المبسط القائل ان غياب التشريعات العمالية الحديثة في شرق الاردن قبيل الخمسينات يعود الى عدم وجود ضرورة لمثل هذه التشريعات، تارة بحجة غياب الصناعة او بسبب طبيعة المؤسسات العائلية والفردية وتارة أخرى بنفي بروز مظاهر التناحر والتناقضات الطبقية بين العمل ورأس المال، بل ونفي ظهور محاولات التنظيم النقابي او النضالات المطلبية والاضرابات خلال هذه الحقبة.

لقد سبق ان تتبعنا عملية تشكل التجمعات العمالية المبكرة والتي ترافق ظهورها مع غرس نمط الانتاج الرأسمالي (الكولونيالي)، وكذلك تتبعنا مظاهر تشكل علاقات العمل ـ رأس المال. ولذلك، سوف نكتفي بدحض ما تبقى من هذا التفسير عند تطرقنا لمحاولات التنظيم النقابي والنضالات المطلبية. ان جملة التحركات المطلبية والنقابية، وخاصة في العقدين الثالث والرابع، لا تثبت، فقط، ان هذا التناحر كان قائماً، بل تبرهن، ايضاً، على بروز وعي جارف لدى الطبقة العاملة الجنينية التكوين، بضرورة التنظيم النقابي المستقل والنضال ضد «الراسمال». ان ما